



الرسم

لائحة دعوى



2019-03-10 تاريخ التسجيل

مدينة

02/2019/048137

رقم الدعوى

موضوع الدعوى متاز علت تجارية

المحكمة المقدم اليها الدعوى الكبوري المقنية السابعة

العنوان مؤسسة المملكة للصناعات لمالكها / خالد محمد علي حسن جناحي ضد بنك البحرين للتنمية وغيره

الطلبات والمبالغ المطلوب بها والرسم المقرر

الرسم المقرر	المبلغ المطلوب به	الموضوع وملخص الطلبات	الرقم	المسلسل
40.000		اعادة التنظيم والانلاس	126	1
40.000		المجموع		

نوع الرسم	المبلغ	المدين الصندوق	الموافق	الموافق	نوع الرسم
رسوم اللائحة	1.000	رقم الايصال	رقم المستلم	تاریخ الاستلام	المستم
رسوم الاحضارات	1.000				علي جاسم سلمان
رسوم الدعوى	40.000				
رسوم اخرى	.000				
المجموع	42.000				
الرسوم المقرر دفعها	42.000				
مبلغ الكفالة	.000				
المبلغ المطلوب دفعها	.000				

ويبلغ المدعى عليه

حددت جلسة يوم

بلغت بالموعد المحدد للجلسة

قسم الكمبيوتر

10 MAR 2019

استلام

H103000126934

رقم امر ابتکلام الرسم



300063053

رقم الأدار

قائمة المستندات الواجب استيفائها عند تسجيل (اعتنى المدين لافتتاح اجراءات الافلان) وفقاً للملادة (12) من القانون رقم (22) لسنة 2018 بإصدار قانون إعادة التنظيم والاقلاع وفقاً للتعديل رقم 2 لسنة 2018 الصادر من مالى وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قسيمة من البطاقة الشخصية التي تثبت اسم المدعي (المدين) رباعياً ورقمها الشخصي، ويبيان محل إقامته أو موطنه المختار، ورقم الهاتف، ورقم سجله التجاري ورقم الناكيش والبريد الإلكتروني إن وجدت، ولسم من يمثله ومهنته أو وظيفته وصفته ومحل إقامته أو موطنه المختار ورقم الهاتف، ورقمها الشخصي أو رقم مجلده التجاري ورقم الناكيش والبريد الإلكتروني إن وجدت.

نسخة من البطاقة الشخصية التي تثبت اسم المدعي عليه رباعياً ورقمها الشخصي وعنوانه إن امكـن
ذلك، وإن لم يكن له عنوان أو موطن مختلـر وجـب بيان آخر محل إقـامة له ورقم الهاتف المقال والبريد
الإلكتروني.

تقرير يتضمن وصفاً لأوضاع المدين المالية ومعروقات عن لمواله فطبعتها، وبيانات العملاء لديه.

بيان من المدين بطلب البداء في إجراءات إعادة التنظيم أو إجراءات التصفية.

مسحة من البيانات المالية المتعلقة بأعمال المدين عن السنوات الثلاث السابقة على تقديم الطلب.

نَالَمَهْمَةُ بِحَمْيَمِ أَمْوَالِ الْمَدِينَ الْمُسْتَنْدَةِ إِلَى أَصْبَانِ التَّقْلِيسَةِ

بيان باسماء الذاكرين والمذكرين وعناوينهم ومدار حقوقيهم أو ديوانهم والضمادات والكافلات المقتمة
لابن ابن رعبي

شفف نحصان ينكى للدمىن لا يقر ثلاثة أشجار

ترجمة المستندات المقدمة

نسخة من التوكيل الصادر عن المدعي (إذا لم يكن متألاً بصيغة الشخصية)

**قرآن میں عورتے بحثیتی مکاہم یعدم تو افر نسخہ من
الصلوٰۃ و سنت امیر المعلیہ ملکہ الیس کے السنۃ الیہ لدک**

ذلك لاستفهام اجراءات تسجيل الدعوى .

أولاً: في بيان الواقع:

١-المدعاة مؤسسة فردية (مؤسسة الملكة للصناعات)، تأسست بموجب قوانين مملكة البحرين، ومقيدة في السجل التجاري بموجب القيد رقم ٢٠١٧ وتنشط في مجال صناعة الورق المنتجات الورقية ومنتجات الألبوم وصنع منتجات المعادن المشكّلة. (مستند رقم ١)

٢-بدأت الاعمال التجارية لمالك المؤسسة بالتدوّر والاضطراب الأمر الذي ترتب عليه تدهور أوضاع المؤسسة المالية وتعرضها للعديد من الازمات المالية المختلفة ، حيث بدأت الأوضاع المالية للمدعاة تسوء منذ عام ٢٠١٧ بسبب عدم توافر مواد الخام للمؤسسة وهي من المواد الأساسية في المصنع ، حيث كان مالك المؤسسة يستورد تلك المواد الخام من شركة جارمكو لرقائق الألبيوم إلا أنه تم إيقاف الإنتاج في هذه الشركة الموردة في نهاية عام ٢٠١٦ الأمر الذي إضطرر معه مالك المؤسسة إلى العمل على إيجاد بديل للشركة الموردة لمواد الخام إلا أنه لم يتمكن من إيجاد البديل المناسب الشركة بذات الجهد والمواصفات وبأسعار ملائمة لإمكانياته المالية، الأمر الذي حدا بمالك المؤسسة ورغبة منه بالاستمرار والحفاظ على مكانة المؤسسة في السوق اللجوء إلى الاستيراد من الخارج إلا أن هذا الإختيار ترتب عليه زيادة المصروفات والإلتزامات على المدعاة وكان له الأثر السلبي في إستمرارية عملها على ذات المستوى الذي كانت تعمل به مسبقاً وترتب عليه، الأمر الذي ترتب عليه موضوع العمل على محاولة الته�ض مرة أخرى تراكم العديد من الديون على المدعاة وتحديد بعض الدائنين إلى اللجوء للمحاكم ورفع الدعاوى القضائية في مواجهة المدعاة، الأمر الذي لم تتحمله المدعاة وأوجب عليها في نهاية الأمر اللجوء للمحكمة لطلب السير في إجراءات إفلاس المدعاة ومن ثم السير في إجراءات التصفية وذلك لتراكم الديون على المؤسسة ومالكيها.

٣-وبناء على ما سبق بيانه، فإن المدعاة ترفق لعدالة المحكمة الموقرة طي هذه الالائحة التقارير المالية المدققة من قبل شركات التدقيق للحسابات المالية للمدعاة لسنوات ٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٩ ، ونظراً للمظروف المادي الذي ألمت بالمدعاة لم تتمكن من تعيين شركة للتدقيق على حساباتها وعمل تقرير مالي عن أعمالها لسنة ٢٠١٨ و ٢٠١٩ (مستند رقم ٢)، إضافة إلى أن موجودات وأموال المدعاة تكاد تكون معدومة لا تقابل أي نسبة من الديون التي تراكمت على المدعاة ومالكيها، إضافة إلى أن مالك المؤسسة لا يملك سوى المنزل الذي يسكنه هو وعائلته وورهون لدى بنك الإسكان وترفق لعدالة المحكمة الموقرة طي هذه الالائحة نسخة من وثيقة الملكية وما يفيد رهنها لدى بنك الإسكان وهي من الأموال المستثناء من أصول التقليدية وذلك طبقاً لقانون إعادة التسيير والإفلاس الصادر بالرقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ . (مستند رقم ٣) إضافة إلى أن المدعاة ترفق لعدالة المحكمة الموقرة تقريراً

المستحقة على المدعى (مستند رقم ١٥)

ش. ش. بر.	جواه حبيب وشركاه تضامن مهنية	٦٠٠/- دينار	المستحقة على المدعى (مستند رقم ١٥)
وكالة المستكفي للخلاص الجمركي	١٢٢/- دينار	مرفق نسخة من السجل التجاري للبيان والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعى. (مستند رقم ١٧)	١٤

ثالثاً في بيان الأسباب القانونية:

لما كانت المادة الثالثة من قانون إعادة التنظيم والإفلاس رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ تنص على أنه : (تسري إجراءات الإفلاس المقررة وفقاً لأحكام هذا القانون على المدينين من التجار من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين، بما يلي:

- ١) الشركات التجارية التي أنشئت في المملكة، بما في ذلك الشركات التي تنشأ بوجوب قانون أو مرسوم، ويكون مملوكة كلياً أو جزئياً للدولة.
- ٤) التجار من الأشخاص الطبيعيين الذين يزاولون أعمالاً تجارية ويكون مركزهم الرئيسي في المملكة، ولأغراض هذا البند يُعتبر المركز الرئيسي لأعمال الشخص الطبيعي في المملكة (إذا كان يوجد فيها محل إقامته المعناد، ما لم يثبت خلاف ذلك).

وكان الماده السادسه من ذات القانون تنص على انه : (على المدين أن يرفع دعوى إلى المحكمة، تقدم إلى قسم تسجيل الدعاوى لافتتاح إجراءات الإفلاس، في أيٍ من الأحوال التالية:

- ١) إذا عجز عن دفع ديونه خلال ثلاثة أيام من تاريخ استحقاقها، أو سوف يعجز عن دفعها في مواعيد استحقاقها.
- ٢) إذا كانت قيمة التزاماته المالية تتجاوز قيمة أصوله.

ب) لأغراض البند (١) من الفقرة (أ) من هذه المادة، يُعتبر المدين عاجزاً عن دفع دينه إذا تختلف عن الوفاء بدينه في موعد استحقاقه، ولم يكن الدين بكماله محلاً لمنازعة مشروعة قبل تقديم طلب افتتاح إجراءات الإفلاس أو مقاضاة بقدار دين المطالب)

وتأسيساً على النصوص والأحكام القانونية سالفة الذكر ، وحيث أن المدعية مدينة لعدد من الدائين وعاجزة تماماً عن سداد ديونها ، وكانت المدعية قد توقفت عن دفع ديونها التجارية إثر اضطراب أعمالها المالية ، فإن كل ذلك ينهض ببرأ كافياً للحكم بإشهار إفلاس المدعية وإجابتها لطلباتها الواردة بلائحة الدعوى الماثلة أمام عدالتكم.

لكل ما سبق بيانه وعلى ضوئه فإن المدعية تلتزم معاً من عدالتكم الموقرة القضاء بما بالطلبات الآتية:

رابعاً: في بيان الطلبات:

- ١ - أولاً : البدء بإفتتاح إجراءات إفلاس المدعية مؤسسة المملكة للصناعات مالكها / خالد محمد جناحي وذلك في مواجهة المدعى عليهم جميعاً تمهيداً للسير في إجراءات تصفيتها ومن ثم الحكم بإشهار إفلاس المدعية مؤسسة المملكة للصناعات مالكها / خالد محمد جناحي وذلك في مواجهة المدعى عليهم جميعاً .
- ٢ - ثانياً: إضافة الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة على عاتق التفليسية.

وقدمتم سندأً وذخراً للعدالة،

حافظة مستندات

مضمونه	رقم المستند
نسخة من المستخرج للسجل التجاري الخاص بالمدعي.	١
التقارير المالية الصادرة من مدققي الحسابات عن الوضع المالي للمؤسسة لسنوات ٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧.	٢
نسخة من وثقة ملكية العقار المملوک مالك المؤسسة والمرهون لبنك الإسكان والمستندة من أصول التفليسية.	٣
تقرير يتضمن وصف لأصانع المدعى المالية ومعلومات عن أموالها وطبيعتها، وبيانات العاملين لديها.	٤
نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليه الأول والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي ، مع الترجمة.	٥
نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليه الثاني والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي ، مع الترجمة.	٦
نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليها الثالثة والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي ، مع الترجمة.	٧
نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليه الرابع والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي ، مع الترجمة.	٨
نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليها السابعة والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي ، مع الترجمة.	٩
المستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي لصالح هيئة الكهرباء والماء ، مع الترجمة.	١٠
نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليه السابع والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي ، مع الترجمة.	١١
نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليه الثامنة والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي ، مع الترجمة.	١٢
نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليه التاسع والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي ، مع الترجمة.	١٣
نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليه العاشرة والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي ، مع الترجمة.	١٤
نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليها الحادية عشر والمستندات التي ثبتت المبالغ المستحقة على المدعي ، مع الترجمة.	١٥

١٦	نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليهها الثانية عشر .
١٧	نسخة من المستخرج الخاص بالمدعي عليهها الثالثة عشر والمستندات التي تثبت المبالغ المستحقة على المدعي .
١٨	نسخة من كشف حساب المذيعة ومالكيها .
١٩	نسخة من بطاقة حوية مالك المؤسسة وجواز سفره.

تسعة عشر مستندًا فقط لا غير تؤكد أحقيبة المدعية في طلبها،

مع الباقي

Created in Master PDF Editor